

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع - قضاء زحلة
بلدية تربل

نقتر شروط جمع ونقل النفايات في بلدية تربل للعام 2025

المراجع :- المرسوم الاشتراعي رقم 77/118 (قانون البلديات) المادة 74 منه
نقتر الاحكام والشروط العامة،

تعريف : جمع النفايات هو مجموعة النشاطات المنظمة الهادفة الى ازالة النفايات من مصدرها
او من مستودعات مخصصة لتجميعها وتسهيل القيام بالتخصيزات اللازمة لنقل النفايات.
المقصود بالادارة هي البلدية او القائم باعمالها

العناصر الاساسية لتحسين وتفعيل عملية الجمع والنقل .

- حجم منطقة التجميع
- التركيبة الاقتصادية للمنطقة .
- اساليب الحياة السكانية .
- مستوى الفرز من المصدر .

المادة الاولى : تعمل بلدية تربل، عن رعايتها بتلزم اشغال جمع ونقل النفايات في البلدة بطريقة
المناقصة العامة، على ان ينشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى
الموقع الالكتروني الخاص ببلدية تربل وفي الاماكن العامة وعلى لوحات الاعلانات في البلدية ،
ونلك قبل التاريخ المحدد لجلسة المناقصة بخمسة عشر يوماً على الاقل، وتجري المناقصة في
مركز البلدية وفي جلسة عامة بطريقة الطرف المختوم.

المادة الثانية : بحق الاشتراك بهذه الصفقة الشركات والمؤسسات التي تعنى بجمع ونقل
النفايات ولديها المؤهلات والخبرة في هذا المجال لمدة ثلاث سنوات على الاقل وان يقدم طلب
الاشتراك بالمناقصة العمومية مرفقاً بالمستندات والشهادات المثبتة لخبرتها .

ان تحلك وسيلة نقل تقوم بنقل النفايات وعلى ان تكون مجهزة ومسالحة للعمل ومستوفية لشروط
السلامة العامة والشروط القانونية للسير والترخيص القانوني

المادة الثالثة : طريقة تقديم العروض :

يوضع العرض في غلافين مختومين يحتوي كل منهما على ما يلي :

الغلاف الاول : يذكر على ظهر الغلاف ما يلي :

- رقم واحد .
- تاريخ المناقصة
- موضوع المناقصة
- محتويات المغلف

ويوضع في داخله المستندات التالية :

- 1- مسك التعهد بالالتزام ، عليه طابع مالي بقيمة خمسين ألف ليرة لبنانية.
- 2- كفالة مصرفية مؤقتة باسم بلدية تربل صادرة عن احد المصارف المعترف بها رسمياً
مسالحة لمدة ثلاثة اشهر من تاريخ جلسة المناقصة بقيمة ثلاثماية الف ليرة لبنانية او
ايصال مالي صادر عن البلدية بقيمة المحددة سابقاً .
- 3- افادة تكليف من ضريبة الدخل
- 4- برائة كمة بلدية

محافظ البقاع

شيفان أبو جوده